

تعليمات رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ (تعليمات
خاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى
والاعفاء منها وقيم المطبوعات
واللوحات والرقاص الجمركي لسنة
٢٠٠٧) وتعديلاتها

حتى التعديل بموجب تعليمات معدلة
للتعليمات الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى
والاعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات
والرقاص الجمركي رقم (٦) لسنة ٢٠٠٧



٢٠٢٥/١١/٠٥



هذه الخاصية معدة بشكل آلي مع بعض المراجعة التحريرية.

تاريخ السريان ١٦-١٠-٢٠٠٧

المادة ١ رسوم الخزن

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (١٦٠) من قانون الجمارك رقم (٢٠) سنة ١٩٩٨ وتعديلاته ، اقرر تحديد رسوم الخزن والبدلات الأخرى وشروط استيفائها وحالات الاعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات وعلى النحو التالي : أ. كل بضاعة توضع في الحرم الجمركي ، في الساحات والمخازن التي تديرها الجمارك مباشرة ، تخضع لرسوم الخزن اذا تجاوزت مدة بقائها فيها سبعة ايام عمل من تاريخ دخولها وتشمل هذه المدة يوم دخول البضاعة ويوم خروجها منها .

ب. تستوفي رسوم الخزن وفق القيم المبينة بالجدول رقم (١) المرفق بهذه التعليمات عن البضائع المخزنة بعد انتهاء المدة المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة ووفق القيم والفئات والمدد المحددة بالجدول .

ج. تتحقق رسوم الخزن عن البضائع والمركبات المضبوطة لقضايا جمركية او المتحفظ عليها بقرارات حجز من جهات مختصة بعد سبعة ايام عمل من تاريخ صدور قرار الترخيم النهائي او التسوية الصلحية او صدور حكم قطعي بشأنها .

د. تتحقق رسوم الخزن عن البضائع التي انتهت مدة التخزين القانونية لها وطرحت للبيع بالمزاد العلني بعد سبعة ايام عمل من تاريخ التخزين لاحتسابها من حاصل بدل البيع .

هـ. تتحقق رسوم الخزن عن البضائع التي يثبت عدم صلاحيتها او عدم مطابقتها للمواصفات ويطلب اصحاب العلاقة اتلافها ، مع مراعاة احكام الفقرة (أ) من هذه المادة .

و. لا يجوز ان يتجاوز رسم الخزن المستحق عن نصف القيمة المخزنة للبضاعة .

تاريخ السريان ١٦-١٠-٢٠٠٧

المادة ٢ الاعفاء من الرسوم

تعفى الجهات والبضائع التالية من هذه الرسوم : أ. البضائع العائدة للوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية والسلكين الدبلوماسي والقنصلي المستوردة من قبلهم مباشرة .

ب. البضائع التي تخزن في المخازن والساحات الجمركية لاجل فحصها من قبل الجهات المختصة ولحين صدور نتيجة الفحص الاول من الجهة المختصة ، ولا يعتد بنتائج الفحوص المعادة بناء على طلب اصحاب العلاقة الا اذا تغيرت نتيجة الفحص الاول .

ج. البضائع التي لم تسحب من الساحات والمخازن والمستودعات بسبب الاجراءات الجمركية بما فيها البضائع المقصودة بالمادة (٨٠) من قانون الجمارك ، على ان تستحق رسوم الخزن بعد سبعة ايام عمل من تاريخ صدور القرار النهائي بخصوصها عن الدائرة .

د. الامتعة الشخصية والاثاث المنزلي المستعمل ، بشرط ان لا تبقى هذه الامتعة والاثاث في مخازن الجمارك اكثر من ثلاثين يوما ، على ان يستوفي رسم الخزن ابتداءا من اليوم الحادي والثلاثين .

هـ. البضائع التي يصدر بها قرارات اتلاف وفق احكام هذا القانون والقوانين الاخرى والمراجع المختصة .

٣ - المادة ٣ تحديد قيم المطبوعات واللوحات والبرصا

تاريخ السريان ١٦-٣-٢٠٢٣

أ- مع مراعاة ما ورد في الاتفاقيات مع الدول الاخرى تحدد قيم المطبوعات ولوحات المركبات والبرصا الجمركي واي بدلات اخرى تقدمها الدائرة على البضائع وتستوفي من اصحاب العلاقة وحسب الجدول رقم (٢) المرفق .

ب - على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، لا تستوفي أثمان الرصاص الجمركي المستخدم من موظفي الضابطة الجمركية في الحالات التالية :-

١- نتيجة ممارسة مهام الرقابة الجمركية عند نقل البضاعة بين الساحات الجمركية داخل المركز الجمركي.

٢- عند قطع الرصاص الجمركي بغرض إعادة معاينة البضاعة وتفتيشها داخل الحرم الجمركي او خارجه شريطة ثبوت عدم وجود مخالفة لأحكام التشريعات الجمركية والتشريعات الأخرى ذات العلاقة.

ج - لغايات تنفيذ أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة، يتم توثيق رقم الشاحنة - رقم البيان الجمركي الخاص بالبضاعة ورقم الحاوية على كشف الرصاص الجمركي الخاص بموظفي الضابطة الجمركية.

٤ - المادة ٤ رسوم فحص العينات

تاريخ السريان ٢٨-٢-٢٠١٣

يستوفي مبلغ (٨) دنانير عن كل عينة يتم فحصها في مختبرات دائرة الجمارك .

٥ - المادة ٥ استيعاد رسوم الخزن

تاريخ السريان ٣١-١٢-٢٠٠٩

أ. تستوفي رسوم الخزن المستحقة وفقا لهذه التعليمات لحساب اليراد العام .

ب. تستوفي رسوم الخزن بالتأمين في حال وجود خلاف حول مدى استحقاقها ولحين صدور قرار نهائي بشأنها .

ج. تقييد قيم المطبوعات واللوحات والبرصا وبدل خدمات التحميل والتنزيل - والبدلات الاخرى المشار اليها في المادة (٣) لحساب الجمارك الاردنية (بدلات الخدمات).

٦ - المادة ٦ بقاء البلاغات سارية المفعول

تاريخ السريان ١٦-١٠-٢٠٠٧

تبقى البلاغات الصادرة عن الدائرة والمتعلقة باعفاءات بعض وسائط النقل والمسجلة في الدول العربية من بدلات دفتر المرور الخاص بالسيارات الاجنبية المشار اليها بالجدول رقم (٢) المرفق سارية المفعول .

على مدراء ورؤساء المراكز الجمركية وضع آلية متابعة للبضائع المخزنة في المخازن والساحات الجمركية من حيث انتهاء المهلة المقررة للتخزين والسير باجراءات البيع بالمزاد العلني بعد مرور ثلاثة اشهر من تاريخ التخزين ومراعاة البضائع والمركبات المحجوزة على ذمة القضايا .

أ. تلغى التعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٥.

ب. يعمل بهذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . الدكتور حمد الكساسبة

وزير المالية

تعليمات رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ (تعليمات خاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي لسنة ٢٠٠٧) وتعديلاتها
تعليمات معدلة رقم ١ لسنة ٢٠٠٨ (التعليمات الخاصة برسوم المنشور في العدد ٤٨٥٦ على الصفحة ٦٢٥٤ بتاريخ ١٦-١-٢٠٠٧ والساري بتاريخ ١٦-١-٢٠٠٧ المعدل
المنشور في العدد ٤٩٠٣ على الصفحة ١٥٨٧ بتاريخ الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي المعدلة لسنة ٢٠٠٨)
تعليمات معدلة رقم ٤ لسنة ٢٠٠٨ (التعليمات الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات ب٢٠٠٨ والساري بتاريخ ٣٠-٤-٢٠٠٨ المعدل
تعليمات بالمنشور في العدد ٤٩١٤ على الصفحة ٦٢٤٥ بتاريخ ١-٧-٢٠٠٨ والساري بتاريخ ٧-٧-٢٠٠٨ المعدل والرقاص الجمركي المعدلة لسنة ٢٠٠٨)
معدلة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٩ (تعليمات معدلة للتعليمات الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي لسنة ٢٠٠٩)
تعليمات معدلة رقم ٦ لسنة ٢٠٠٩ (تعليمات معدلة للتعليمات بالمنشور في العدد ٤٩٨٣ على الصفحة ٤٨٩٣ بتاريخ ١٦-٩-٢٠٠٩ والساري بتاريخ ١٦-٩-٢٠٠٩ المعدل
المنشور في العدد ٥٠٠٦ على الصفحة ٧٣١٦ بتاريخ الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي لسنة ٢٠٠٩)
تعليمات معدلة رقم ٦ لسنة ٢٠١٢ (تعليمات معدلة للتعليمات الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات ب٢٠١٢ والساري بتاريخ ٣١-١٢-٢٠٠٩ المعدل
المنشور في العدد ١٧٠٤ على الصفحة ٣٤٥٧ بتاريخ ١-١٢-٢٠١٢ والساري بتاريخ ١-١٢-٢٠١٢ المعدل والرقاص الجمركي لسنة ٢٠١٢)
تعليمات معدلة رقم ٨ لسنة ٢٠١٢ (تعليمات معدلة للتعليمات الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي ب
تعليمات معدلة رقم ٢ لسنة ٢٠١٣ (تعليمات معدلة بالمنشور في العدد ٥١٩٣ على الصفحة ٦٠٤٢ بتاريخ ٣١-١٢-٢٠١٢ والساري بتاريخ ٣١-١٢-٢٠١٢ المعدل لسنة ٢٠١٢)
المنشور في العدد ٥٢٠٩ على الصفحة ١١٣٦ بتاريخ الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي لسنة ٢٠١٣)
تعليمات معدلة رقم ٣ لسنة ٢٠١٧ (تعليمات معدلة لتعليمات رسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء ب٢٠١٧ والساري بتاريخ ٢٨-٢-٢٠١٣ المعدل
المنشور في العدد ٥٥٧٦ على الصفحة ٤٩١٨ بتاريخ ١٦-٨-٢٠١٧ والساري بتاريخ ٢٨-٢-٢٠١٣ المعدل والرقاص الجمركي لسنة ٢٠١٧)
تعليمات معدلة رقم ١ لسنة ٢٠٢٣ (تعليمات معدلة للتعليمات الخاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي ب
المنشور في العدد ٥٨٤٨ على الصفحة ١٤٢٥ بتاريخ ١٦-٣-٢٠٢٣ والساري بتاريخ ١٦-٣-٢٠٢٣ لسنة ٢٠٢٣)

والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر تعليمات رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ (تعليمات خاصة برسوم الخزن والبدلات الأخرى والإعفاء منها وقيم المطبوعات واللوحات والرقاص الجمركي لسنة ٢٠٠٧) وتعديلاتها